



Distr.
GENERAL

A/CN.9/364
30 March 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

لجنة الأمم المتحدة للقانون

التجاري الدولي

الدورة الخامسة والعشرون

نيويورك ، ٤ - ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٢

تنسيق الأعمال

المساعدة المقدمة من المنظمات متعددة الأطراف ووكالات المعونة
الثنائية في تحديث القوانين التجارية في البلدان النامية

مذكرة من الأمانة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	١ - ٦	مقدمة
		أولا - المجالات التي قدمت فيها المساعدة من جانب منظمات متعددة
٣	٧ - ١٢	الأطراف ووكالات المعونة الثنائية
٤	٨	١ - قوانين الاستثمار
٤	٩ - ١٠	٢ - قانون الملكية الفكرية
٥	١١	٣ - التشريعات البحرية
٥	١٢	٤ - القوانين واللوائح في مجالات أخرى
٦	١٣ - ١٥	ثانيا - التوصيات

مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة الى الامين العام ، في قرارها ١٤٢/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، أن يضع أمام لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، في كل دورة من دوراتها ، تقريراً عن الأنشطة القانونية للمنظمات الدولية في ميدان القانون التجاري الدولي ، وكذلك توصيات بشأن الخطوات التي يتعين على اللجنة اتخاذها لانجاز ولايتها في تنسيق أعمال المنظمات الأخرى النشطة في هذا الميدان .

٢ - واستجابة لذلك القرار ، صدرت على فترات منتظمة تقارير تفصيلية عن الأنشطة الجارية التي تضطلع بها منظمات أخرى في مجال تنسيق وتوحيد القانون التجاري الدولي ، كان آخرها التقرير الذي قدم الى اللجنة في دورتها الثالثة والعشرين المعقودة عام ١٩٩٠ (A/CN.9/336) . وقد أبلغ ، في الدورة الرابعة والعشرين ، بأن الأمانة بصدد القيام بعملية تستهدف تحديد مدى مشاركة المنظمات متعددة الأطراف ووكالات المعونة الثنائية في أنشطة ترمي الى تحديث القانون التجاري في البلدان النامية (A/CN.9/352) .

٣ - وبالرغم من أن تطوير القانون التجاري الدولي ينظر اليه عادة على أنه يتمثل في قيام منظمات دولية كالمنظمات التي كانت أنشطتها موضوع تقارير سابقة ، بأعداد نصوص قانونية تنظم بعض جوانب القانون التجاري الدولي ، فإن المجتمع الدولي بوسعه أيضاً أن يؤثر في تطوير القانون التجاري الدولي حين يسهم في تطوير القوانين التجارية المحلية ، باتخاذ تدابير يذكر منها على سبيل المثال تقديم مساعدة مالية وتقنية لسن تشريعات تنظم مجالات معينة للقانون التجاري . وكان مفهوماً لدى الأمانة العامة أن منظمات مختلفة متعددة الأطراف ووكالات للمعونة الثنائية عاونت البلدان النامية من حين لآخر في أعداد تشريعات في جوانب شتى من القانون التجاري ، تشمل مواضيع يذكر منها القانون البحري ، والتحكيم التجاري ، والملكية الفكرية . كذلك كان مفهوماً لدى الأمانة العامة أن مشاريع من هذا القبيل قد اضطلع بها بناء على طلب حكومات فردية أو مجموعات من الحكومات . لذلك رئي أن اعطاء كافة المعنيين بهذا الميدان صورة شاملة عن تلك الأنشطة أمر ذو قيمة بالغة . وأبدت الرغبة بوجه خاص في الحصول على معلومات عن مدى اتخاذ نصوص القانون الموحد التي أعدت على الصعيد الدولي أساساً لأعداد نصوص قانونية وضعت تحت إشراف منظمات متعددة الأطراف ووكالات للمعونة الثنائية .

٤ - وقبل أعداد تقريرها للدورة الرابعة والعشرين للجنة (١٩٩٠) (A/CN.9/352) بشأن الأنشطة الجارية التي تضطلع بها المنظمات الدولية في مجال تنسيق وتوحيد القانون التجاري الدولي ، وعلى سبيل التحضير لأعداد هذا التقرير ، طلبت الأمانة العامة من عدد مختار من المنظمات المتعددة الأطراف ووكالات المعونة الثنائية

معلومات عن المشاريع التي تكون قد مولتها أثناء السنوات الخمس الأخيرة ، أو المشاريع التي تكون قد قدمت بشأنها مساعدة تقنية من أجل تحديث القانون المنظم لهذا الجانب أو ذاك من جوانب النشاط الاقتصادي .

٥ - وشملت التفاصيل المطلوبة عن كل مشروع ما يلي : (١) هوية البلد الذي اضطلع فيه بالمشروع ، أو - إذا كان المشروع قد نفذ لصالح منطقة أو لحساب منظمة اقليمية - هوية المنطقة أو المنظمة أو البلدان التي كان للمشروع تأثير مباشر عليها ؛ و (٢) التاريخ الذي بدأ فيه المشروع ، وتاريخ انتهائه إذا كان قد أنجز ؛ و (٣) مجال الموضوع الذي تناوله المشروع ونوع النص القانوني الذي أعد ؛ و (٤) طبيعة ونطاق الخبرة المتخصصة التي قدمت لتنفيذ المشروع ؛ و (٥) ما إذا كان نص قانوني موحد أو نموذجي اعتمد على الصيد الدولي ، وبشأن موضوع المشروع كله أو بعضه قد : '١' أدمج في نص المشروع ، أو '٢' استخدم كأساس لنص المشروع ، أو '٣' لم يستخدم على الإطلاق في نص المشروع ؛ و (٦) ما إذا كان قانون دولة معينة أخرى غير الدولة التي اضطلع فيها بالمشروع ، قد أدمج كله أو بعضه في نص المشروع ، أو استخدم كأساس لنص المشروع ، وطبيعة التغييرات التي أدخلت إن كانت قد أدخلت أية تغييرات . وطلب من المنظمات أيضا تزويد الامانة العامة بما يكون قد صدر من نصوص قانونية .

٦ - وأبلغت الدورة الرابعة والمشرور للجنة بأنه ولئن كان عدد من المنظمات متعددة الاطراف ووكالات المعونة الثنائية التي التمت منها المعلومات قد ردت على الامانة العامة ، فان المعلومات كانت غير حاسمة فيما يتعلق بمدى مشاركة المنظمات متعددة الاطراف ووكالات المعونة الثنائية في أنشطة تستهدف تحديث القانون التجاري الدولي في البلدان النامية (A/CN.9/352 ، الفقرة ٥) . وحاولت الامانة العامة ، بعد الدورة الرابعة والمشرين ، تجميع نفس النوع من المعلومات . غير أنها كاتبت هذه المرة جميع الممثلين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي سائلة إياهم ، فيما يخص البلدان التي يخدمونها ، عما إذا كان لديهم معلومات عن أية مشاريع تتعلق بتنقيح القوانين المنظمة للأنشطة الاقتصادية ، بما في ذلك التجارة والاستثمار ، وتكون قد نفذت في السنوات الأخيرة بمساعدة مالية أو تقنية من وكالات خارجية .

أولا - المجالات التي قدمت فيها المساعدة من جانب منظمات متعددة الاطراف ووكالات للمعونة الثنائية

٧ - يتبين من استعراض للمعلومات التي تضمنتها الردود أن بعض المنظمات متعددة الاطراف ووكالات المعونة الثنائية تشترك في تقديم المعونة من أجل تنفيذ أنشطة تستهدف تحديث القانون التجاري في البلدان النامية . وتتخذ المساعدة المقدمة عادة شكل توفير الخبراء ، وكذلك توفير العمال اللازم لتنفيذ المشاريع . وتتركز هذه الأنشطة على تحديث التشريعات وتطويرها في المجالات الأربعة الآتية :

١ - قوانين الاستثمار

٢ - قانون الملكية الفكرية

٣ - التشريعات البحرية

٤ - القوانين واللوائح في مجالات أخرى

١ - قوانين الاستثمار

٨ - يجرى الآن تنفيذ أعمال في مجال قوانين الاستثمار من قبل مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية والبنك الدولي للانشاء والتعمير (البنك الدولي) ، وبدرجة أقل ، من جانب منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) واليونديب . ويشمل الجانب الأكبر من العمل عادة ، تطوير قوانين الاستثمار التي تستهدف ايجاد اطار قانوني موثوث للاستثمارات المحلية والاجنبية . وتتناول قوانين الاستثمار مواضيع من قبيل : توفير آليات لانشاء مراكز للاستثمار تناط بها مهمة تنفيذ قوانين الاستثمار ، وتنهض على الاخص بمسؤولية ترويج الاستثمارات المحلية والاجنبية في بلد معين ، وتنسيقها وتنظيمها ورصدها ؛ والاجراءات الاستثمارية التي يتعين على المستثمرين أن يتخذوها لانشاء مؤسساتهم في البلد ؛ وتوفير الحوافز والضمانات التي ستقدم للمستثمرين بغية تشجيعهم على الاستثمار .

٢ - قانون الملكية الفكرية

٩ - يشمل العمل الذي أبلغت به الامانة العامة في مجال قانون الملكية الفكرية البراءات والتصاميم الصناعية وحقوق التأليف والعلامات التجارية . ويقوم بالعمل في هذا المجال في المقام الاول المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) ، كما تضطلع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ببعض الانشطة . وتتعاون الويبو ، بناء على الطلب ، مع الحكومات الفردية أو مجموعات الحكومات في البلدان النامية ، في الجهود التي تبذلها لاعتماد قوانين ولوائح وطنية جديدة أو معاهدات اقليمية جديدة أو لتحسين القوانين واللوائح الموجودة لديها في مجال الملكية الفكرية . ويتخذ التعاون أشكالاً مختلفة يخص منها بالذكر اعداد احكام نموذجية ، وقوانين نموذجية ، ومبادئ ومبادئ توجيهية تتخذ أساساً لسن تشريعات وطنية أو لاعداد معاهدات اقليمية .

١٠ - وتتعلق مشاريع الويبو الأخرى بايجاد وعي عام بفائدة الملكية الفكرية وأهميتها في عملية التنمية ، وتشجيع اقتناء التكنولوجيا في البلدان النامية ، وتيسير تأمين الحماية القانونية في بلدان أخرى لاختراعات البلدان النامية وغيرها

من الاعمال الابداعية . وهناك مشاريع أخرى للويبو تتضمن تقديم المشورة فيما يجرى من مشاورات بين موظفي المكتب الدولي التابع للويبو أو الخبراء الاستشاريين الذين يستخدمهم المكتب الدولي ، من جهة ، والموظفين المسؤولين في الحكومات المعنية من جهة أخرى . كما يساعد المكتب الدولي للويبو ، بناء على الطلب ، حكومات البلدان النامية في تصميم وتنفيذ خطط ومشاريع متوسطة الأجل لتطوير قانون الملكية الفكرية بنية تعزيز وتقوية وتحسين فعالية قوانين الملكية الفكرية لتلك البلدان ، في حماية حقوق الملكية الفكرية .

٣ - التشريعات البحرية

١١ - يظطلع بالعمل في مجال التشريعات البحرية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) وعادة ما يقدم اليونديب مساعدة مالية الى البلدان التي تنفذ فيها المشاريع . ويشمل العمل وضع قوانين بحرية حديثة لفائدة البلدان المعنية . وفي أحد المشاريع من هذا القبيل ، قدمت المساعدة لبلد من أجل اعداد مشروع قانون للملاحة التجارية ، وفي مشروع آخر ، تمت معاونة بلد في صوغ لوائح تتعلق بتراخيص البحارة وغيرهم من ملاحي المياه الداخلية . وقد أبلغت الامانة العامة بأن اتفاقية الأمم المتحدة للنقل البحري للبضائع ، ١٩٨٧ (هامبورغ) قد استخدمت ، في البلدان الثلاث التي يجرى فيها تنفيذ تلك الاعمال ، كنموذج صيغت على أساسه التشريعات الجديدة . ومن جهة أخرى ، فان الامانة على علم بحالات لم يبلغ عنها ويجرى فيها تنفيذ أعمال مماثلة تستخدم فيها كنموذج الاتفاقية الدولية لتوحيد بعض القواعد القانونية المتعلقة بسندات الشحن (قواعد لاهاي ١٩٢٤) .

٤ - القوانين واللوائح في مجالات أخرى

١٢ - تشمل الاعمال الجارية بصدد القوانين التجارية اعداد تشريعات في ميادين يذكر منها فرض الضرائب ، والتأمين ، والجمارك ، والاشتراء وتجارة التصدير والاستيراد . وعادة ما تنفذ هذه الاعمال في سياق التحديث الشامل للقطاع التجاري في بلد معين بهدف تيسير النمو الاقتصادي والعمل على زيادة عدد المعاملات ، والاستثمارات في القطاع الخاص . فعلى سبيل المثال ، شمل مشروع في بلد معين وضع قانون للاشتراء ينظم عمليات الاشتراء للقطاع العام . وشمل مشروع في بلد آخر وضع شروط تعاقدية عامة وخاصة تدرج في اتفاقيات التعاقد من الباطن في المجال الصناعي . وفي بلد ثالث ، شمل مشروع تحديث وتبسيط القانون الذي ينظم اصدار التراخيص التجارية للراغبين في انشاء مؤسسات تجارية . وفي بلد آخر ، تمثل المشروع في تحديث قانون التأمين . ويظطلع بالجانب الأكبر من الاعمال الجارية في اطار المشاريع التي أبلغت بها الامانة العامة ، بمساعدة اليونديب ، والبنك الدولي ، ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة .

ثانيا - التوصيات

١٣ - بوسع أنشطة المنظمات متعددة الاطراف ووكالات المعونة الشنائية أن تلعب دورا بارزا في تطوير القانون التجاري الدولي . فضلا عن ذلك فان أنشطتها الرامية الى مساعدة البلدان النامية في اعداد تشريعات في شتى مجالات القانون التجاري الدولي تنعكس آثارها على جهود تنسيق القانون التجاري الدولي . ولذلك ، قد ترغب اللجنة في أن تطلب من الامانة أن تواصل رصد الاعمال التي تضطلع بها هذه المنظمات لمساعدة البلدان النامية في وضع تشريعات في مختلف جوانب القانون التجاري الدولي ، وترفع الى اللجنة في تاريخ لاحق ، تقريراً عن التطورات في هذا المجال .

١٤ - بالإضافة الى ذلك ، فبالنظر الى أهمية ملائمة الاطار القانوني للتنمية الاقتصادية للبلدان النامية والبلدان التي هي بصدد التحول من اقتصاد التخطيط المركزي الى الاقتصاد السوقى ، قد ترغب اللجنة في النظر في توصية تلك المنظمات متعددة الاطراف ووكالات المعونة الشنائية التي لم تشترك حتى الآن في الاعمال المتعلقة بتحديث القانون التجاري ، بأن تنظر في امكانية قيامها بدور أكثر ايجابية في هذه الأنشطة وادراجها في عداد اختصاصاتها .

١٥ - وقد ترغب اللجنة فضلا عن ذلك في أن تحث على زيادة التعاون والتشاور بين الأونسيترال والمنظمات متعددة الاطراف ووكالات المعونة الشنائية حينما تضطلع هذه المؤسسات بمشاريع تستهدف تحديث القانون التجاري في البلدان النامية . ويمكن أن يشمل هذا التعاون تبادل المعلومات بشأن النصوص النموذجية التي تتخذ أساسا لصياغة التشريعات في اطار تلك المشاريع ، والتشاور بشأن تعيين الخبراء الذين سيوظفون للعمل في تلك المشاريع .

- - - - -